جامعة الجزائر 1 بن يوسف بن خدة

كلية الحقوق

# مجلة البحوث الأسرية

أكاديمية دولية سداسية محكمة

صادرة عن مخبر قانون الأسرة

ردمد: 2773-3580

إردمد: 2773-4463

الإيداع القانوني: 2021/03

مجلة البحوث الأسرية

المجلد الثاني، العدد الأول، شعبان 1443هـ، مارس 2022م

Journal of Family Studies

University of Algiers 1

Faculty of Law

# Journal of Family Studies

Peer-reviewed International Academic Journal

Issued by the Laboratory for Family Law

ISSN : 2773-3580

EISSN :2773-4463

Légal deposit : 03/2021

مجلة البحوث الأسرية

جامعة الجزائر 1
كلية الحقوق
مخبر قانون الأسرة

# مجلة البحوث الأسرية

**دولية سداسية محكمة**

**أول إصدار لها مارس 2021**

**ردمد**: 2773-3580

**إردمد**: 2773-4463

**الإيداع القانوني**: 2021/03

**بريد المجلة**: REVUELDF@GMAIL.COM

## الهيئة الشرفية للمجلة

**الرئيس الشرفي (مدير الجامعة):** أ.د/ عبد الحكيم بن تيلس

**المدير الشرفي (عميد الكلية):** أ.د/ عيسى لعلاوي

**المدير العام (مدير المخبر):** أ.د/ دليلة فركوس

**رئيس تحرير المجلة:** أ.د/ جمال عياشي

**رئيس التدقيق اللغوي:** أ.د. جمال الديب

**رئيسة أمانة المجلة:** د/ فتحية حواس

## المحررون المساعدون

أ.د/ فركوس دليلة.....جامعة الجزائر 1

أ.د/ عدنان الحجار .....جامعة الإسراء، فلسطين

د. الكوري السالم المختار الحاج.....جامعة قطر

د. نهى قاطرجي.....الإمام الأوزاعي، لبنان

د. عبد الخالق ناجي عبيد...الجامعة العراقية، العراق

د. فتحية حواس.....جامعة الجزائر1

أ.د/ عبد الله السكاكر.....جامعة القصيم، السعودية

أ.د/خلوق الآغا...جامعة العلوم الإسلامية العالمية، الأردن

أ.د/ شيماء عطا الله.....جامعة الزقازيق، مصر

أ.د/ وفاء شيعاوي.....جامعة الجزائر 1

د. عبد الله ترابزون.....جامعة اسطنبول، تركيا

د. زكية غناي.....جامعة بومرداس، الجزائر

## المراجعون

أ.د/ خالف عقيلة.....جامعة الجزائر1

أ. د/ نوارة العشي.....جامعة الجزائر 1

أ. د. فطيمة نساخ.....جامعة الجزائر 1

د. سعاد راحلي.....جامعة الجزائر 1

د. عبد المنعم نعيمي.....جامعة الجزائر 1

د. أم الخير بوقرة.....جامعة الجزائر 1

أ. د/ جمال الديب.....جامعة الجزائر 1

د. آكلي زازون.....جامعة الجزائر 1

د. محمد زيدان.....جامعة الجزائر 1

د. رتيبة عياش.....جامعة البليدة 2، الجزائر

د. راضية أمقران.....جامعة الجزائر 1

د. عز الدين بوجلطي.....جامعة الجزائر1

د. شهرزاد بوسطلة.....بسكرة

## أمانة المجلة

د. زينب جبارة.....جامعة الجزائر -1-

د. بوعلام عويس.....جامعة الجزائر -1-

د. نوي دلال.....جامعة الجزائر -1-

## مجالات المجلة:

أنشأ الباحثون القائمون على "مخبر قانون الأسرة" مجلة "البحوث الأسرية" لتكون منبرا علميا متميزا، خادما للمشروع البحثي الذي من أجله أنشئ المخبر، فاسحين المجال أمام الباحثين لاسيما الأكاديميين منهم لنشر بحوثهم النظرية منها والعملية، والتي تتميز بفكر فقهي رزين وأساس علمي متين، سمتها الأولى والأخيرة الاجتهاد بما يخدم الصالح العام للبلاد والعباد، في إطار من الاقتصاد في العبارة مع عدم الإلغاز فيها حتى تصل الفكرة سلسة يسيرة للقارئ الكريم.

هذا، ولا حد لمجالات علمية أو ميادين أكاديمية في نوعية البحوث التي تعتزم الهيئة العلمية القائمة على المجلة قبول نشرها فيها، فكل مجالات الحياة التي ترتبط بالأسرة يمكن قبولها انطلاقا من عمومية العنوان المختار لها، فكل من: الروابط الأسرية، التنظيمات القانونية، التشريعات السماوية، الآراء الفقهية، التطبيقات العملية، الدراسات الإحصائية، الاقتصادية، الاجتماعية، التاريخية، والأخلاقية أو غيرها، يمكن لأي باحث أن يعمل عليها ليكون مقاله صالحا من حيث موضوعه للنشر في هذه المجلة.

كما أنه لا قيد على مواضيع المقالات العلمية ممكنة النشر في المجلة الأكاديمية غير الهوية الوطنية والتي تقوم أصلا على الدين الإسلامي، اللّغة الرسمية، مبادئ الثورة التحريرية، فضلا عن الأعراف السائدة والقيم الرائدة للمجتمع الجزائري.

ولأن العلم لا ضابط له إلا الموضوعية فيه والصدق معه وله، فإن أي مقال يتسم بهذه السمات ويلتزم صاحبه بهذه الالتزامات تكون له المشروعية في إدراج بحثه ضمن الفهارس العلمية لمجلة البحوث الأسرية.

وطريق العلم واحد ونتاجه واحد؛ فطريقه السبل الفكرية العقلية الموضوعية، أما نتاجه فحل لإشكالات فكرية ومعوقات عملية، ييسر كل عسير ويُربي كل جدير، وهو السلطان في القرآن، ميراث النبوة فيما نُقل عن النبي العدنان عليه أفضل الصلوات وأزكى السلام.

## أهداف المجلة:

تهتدي الهيئة العلمية للمجلة الأسرية بعناصر الهوية الوطنية لموضوع كل بحث، لتجسّد صمّام أمان يحرس هوية الأوطان العربية الإسلامية، تذود عنها وترد كل فكر مضلل لها، تخدم المجتمعات والأمم على السوية، ولا تفرق بين البحوث ما دامت موضوعية أكاديمية.

وكما لا يخفى فإن مجالات البحوث الأسرية واسعة جدا، لذلك لزم إحاطتها بسياج من الالتزام بالمناهج العلمية الشكلية والتنسيقية، وسياج آخر من الالتزامات الموضوعية التي لا تغادر في الأساس كل فكرة تخدم وحدة الأوطان واتحاد الشعوب والأمم.

ولأن المجلة لم تنشأ إلا تحت لواء مخبر البحث العلمي لقانون الأسرة الجزائري، فإن من أهم أهدافها العلمية وأغراضها الأكاديمية، تحسين الصياغة القانونية لذات القانون من حيث: المصطلح، شمولية الأحكام، تصفيتها من كل ما يشوبها أو يعيبها، فضلا عن إضافة كل ما يصوِّبها ويقوِّمها، فيحوِّلها من دون إغفال يذكر أو تناقض يحصل.

ولما كان القضاء هو الجهة المخوّلة بالفصل في حل النزاعات القانونية، فإن غموض النصوص وتناقضها فضلا عن شُحّها جعله يتخبط في إشكالات لم يجد لها الحلول المناسبة في الغالب، وهو ما يلزم التوقف معها والتدقيق فيها والنظر في سبل علاجها من خلال التشجيع على استجلاء النقائص القانونية والتوجيه نحو استدراكها بجملة من التعديلات التي تتضمنها المقالات العلمية كاقتراحات، والتي تُعنى المجلة بنشرها مساهمة منها في حل تلك الإشكالات العملية.

ومن هذا المنطلق تكون الغايات العامة أوسع من مجرد العمل على قانون الأسرة الجزائري أين تسع الأهداف كل تأثير وتأثر في كل حسن ومن كل أحسن، لتكون المجلة بحق رائدة في مجال النظم الأسرية العربية الإسلامية بامتياز واعتزاز.

**هذا، والله من وراء القصد وهو يهدي السبيل.**

## شروط النشر:

يلتزم صاحب المقال المُراد نشره في مجلة البحوث الأسرّية بأن يكون بحثه متسما بما يلي من شروط:

- محترما للمجالات التي تُعنى المجلة بالإصدار فيها؛
- محترما كافة قواعد الأمانة العلمية والموضوعية البحثية؛
- أصيلا، لم يتم نشره أو المشاركة به في نشاطات علمية سابقة؛
- متّصفا بالعمق والجدية في الطرح؛
- ملتزما بمنهجية بحث منطقية؛
- غير مقتص من بحث علمي سابق؛
- معتمدا قالب المجلة كما هو محدد في الملف المرفق؛
- أن يرسل عبر الوسيلة الإلكترونية المحددة.

مع التأكيد على أن أي مقال لا يحترم فيه الباحث الشروط المذكورة سيتم رفضه تلقائيا.

## قواعد النشر:

تخضع البحوث المرسلة لهيئة تحرير المجلة لقواعد النشر التالية:

- التحكيم من قبل محكمين على الأقل، وذلك قبل النشر؛
- في حال التحفظات يلتزم صاحب المقال برفع التحفظات، أيا كان نوعها؛
- لا يلتفت لأي طلب عدم نشر بعد قبول المقال للنشر؛
- لا يلتزم صاحب المقال بدفع أي مبلغ مالي مقابل نشر مقاله على صفحات المجلة؛
- لا تدفع المجلة مكافآت مالية مقابل نشر البحوث؛
- تملك المجلة حقوق نشر المقال على صفحاتها، ولا يعاد نشر المقال إلا بترخيص من رئاسة تحرير المجلة.

## كلمة مديرة المخبر:

هذا هو العدد التالي من مجلة "البحوث الأسرية" يتقدم به مخبر قانون الأسرة إلى كل من يهتم بمسائل الأحوال الشخصية متخصصين أو عوام، راجين من المولى عز وجل أن تخدم هذه البحوث الأسرة المسلمة والمجتمع الجزائري.

ومجلة البحوث الأسرية، مجلة علمية أكاديمية تهتم بنشر بحوث ودراسات من أساتذة وباحثين من مختلف الجامعات الوطنية والدولية من أجل معالجة قضايا شؤون الأسرة وفق ما يمليه الشارع الحكيم ووفقا للمبادئ العامة لشريعتها الغراء المنفتحة على دراسة المتغيرات في المجتمع والنظر في كل إشكال صغير أو كبير يطرأ على الأسرة المسلمة وأفرادها نتيجةً للتطور العلمي والتكنولوجي والاجتماعي والاقتصادي...؛ وهو ما أحدث قضايا جديدة معروفة في الفقه الإسلامي بـ"النوازل" والتي تحتاج إلى اجتهادات وحلول فقهية وقانونية سواء في جانبها الموضوعي أو في جانبها الإجرائي؛ وذلك فضلا عن القضايا الاجتهادية الأخرى التي تحتاج إلى معالجة دقيقة سواء تعلق الأمر بانعقاد الزّواج وانحلاله أو تعلق بالمواريث أو بالتبرعات.

ويسعى مخبر قانون الأسرة من خلال إنشاء هذه المجلة، لتحقيق عدة أهداف منها:

- نشر العلم والثقافة الشرعية والقانونية في المجال الأسري؛

- السماح للباحثين والأساتذة بنشر اجتهاداتهم وآرائهم حول مختلف المواضيع الأسرية ذات الإشكالية؛

- المساهمة في تقييم الاجتهاد القضائي وتكوين اجتهاد فقهي أصيل مبني على أحكام الشريعة الإسلامية الغراء التي لطالما توصلت إلى معالجة كل الإشكالات المطروحة على المجتمع وعلى الأسرة نتيجة التطورات المعاشة، ومن هذه الأحكام يستمد قانون الأسرة قواعده طبقا لمادته 222، والتي يستوجب احترامها دون إحداث خلاف أو معارضة.

مديرة مخبر قانون الأسرة

الأستاذة الدكتورة دليلة فركوس

## محتوى المجلة:


مفهوم جائحة كورونا كوفيد -19 وطرق التَّعامل معها بين الطبِّ النَّبوي والطبِّ الحديث.....10-34

**بقلم الدكتورة مليكة زيد، مخبر إسهامات العلماء الجزائريين، جامعة الوادي، الجزائر**

دور نظام الوقف الإسلامي في التنمية الاجتماعية.....35-52

**بقلم الدكتورة فتحية حواس، مخبر قانون الأسرة، كلية الحقوق، جامعة الجزائر1، الجزائر**

سبل تحقيق الأمن الغذائي في الشريعة الإسلامية والدستور الجزائري.....53-67

**بقلم الباحث خالد ضو، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، الجزائر**

الحماية الجنائية للأسرة من جرائم التخلي عن الالتزامات الأسرية.....68-82

**بقلم طالبة الدكتوراه منزول يمينة، كلية الحقوق، تيارت، الجزائر**

الآثار القانونية والمالي لتوثيق الخطبة.....83-98

**بقلم الدكتور عيسى قسايسية، مخبر قانون الأسرة، جامعة الجزائر1، الجزائر**

حكم الوصية لمن سقط باستغراق الفروض للتركة.....99-109

**بقلم الأستاذ بندر بن عايض العتيبي، جامعة المدينة العالمية الماليزية، ماليزيا**

دور العرف في الخطبة بين أحكام الشريعة الإسلامية والقانون.....110-129

**بقلم الدكتور المكي صلوج، مخبر مخطوطات الحضارة الإسلامية في شمال إفريقيا، جامعة وهران1**

## الكلمة الافتتاحية للعدد:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وعلى الصحابة أجمعين وسلم تسليما كثيرا إلى يوم الدين، وبعد:

تميز هذا العدد من المجلة بالطابعين الوطني والدولي، كما امتاز بتوسع مجالات البحث فيه، التي ساهم بها السادة الباحثون من داخل الوطن وخارجه بمواضيع فقهية وتطبيقية، كان أولها موضوع: "مفهوم جائحة كورونا كوفيد -19 وطرق التَّعامل معها بين الطبِّ النَّبوي والطبِّ الحديث" للدكتورة مليكة زيد، من جامعة الوادي بالجزائر، فتأثرا منها بالظرف الصحي الراهن المؤثر على الفرد كما الأسرة، اختارت الباحثة موضوع الكوفيد كأساس لبحثها وطبقت عليه طرق التعامل معه من المنظورين الشرعي والطبي الحديث فوضّحت أصولا شرعية لطرق طبية معتمدة لا يزال الطب الحديث يستعملها في استشفاء الأفراد وفي وقاية الأسر والمجتمعات.

الموضوع الثاني متعلق بـ: "دور نظام الوقف الإسلامي في التنمية الاجتماعية" وهو من إعداد الدكتورة فتحية حواس، من جامعة الجزائر1، ولمّا كان قانون الأسرة الجزائري ينظم الوقف تنظيما يسيرا آثرت الباحثة التعرض لشق من باب الأوقاف لم يتعرض له المشرع الجزائري في هذا القانون كنوع من الدراسات الفقهية المنبّهة لأحكام لم يعرض لها القانون ولم ينظمها على الأقل في قانون الأسرة وإن كان قد أشار لبعضها في بعض النصوص القانونية الأخرى ولكنها مشتتة في جملة من المراسيم على وجه العموم من يجعل من ضرورة إعداد تقنين خاص بالوقف وبإدارته أيضا ملح، لاسيما في الوقت الراهن.

الموضوع الثالث، ورد حول موضوع: "سبل تحقيق الأمن الغذائي في الشريعة الإسلامية والدستور الجزائري"، من إعداد الباحث خالد ضو، من جامعة الجزائر، وهذا الموضوع العام يهم الفرد ومن خلاله الأسرة بصورة خاصة أكثر مما يهم غيره ومن هنا كان استناد الباحث لبحثه ولقد جاءت الدراسة شاملة إلى الحد الذي مس البحث العديد من النصوص القانونية المرتبطة بموضوعه فيما أوصى بالنظر في غيرها من النصوص والقوانين التي تنظم هذا الجانب الأمني المهم في حياة البشر والأسر على حد سواء.

الموضوع الرابع، عنت فيه الباحثة بمجال آخر تماما من مجالات الحماية التي تتمتع بها الأسرة وهي: "الحماية الجنائية للأسرة من جرائم التخلي عن الالتزامات الأسرية"، هو البحث المُعد من قبل الباحثة منزول يمينة، من جامعة تيارت، ولقد أجادت الباحثة في استقراء النصوص القانونية الخادمة للموضوع بعد جمعها وترتيبها وبيان أوجه النقص فيها بالتبعة، وهذا ما زاد للبحث خصوصية، إذ الالتزامات الأسرية واسعة جدا وأنواع الحماية المقررة لها مختلفة ولكن مثل هذا الضبط مفيد ومهم في آن.

الموضوع الخامس ورد حول موضوع مستحدث، جديد وجدي في الوقت ذاته، وهو حول: "الآثار القانونية والمالي لتوثيق الخطبة"، من إعداد الدكتور عيسى قسايسية، من جامعة الجزائر1، أين تعرض ضمن هذا الموضوع لإمكانية توثيق الخطبة في ظل الإشكالات التي تثيرها المنازعات القضائية حول العدول عن الخطبة والمسؤوليات المترتبة عنها خاصة في الجوانب المالية، ومن هنا وردت فكرة الباحث مميزة جديدة وجدية، ويكفيه أنه عرض الفكرة للعلن بعد محث مضني أنجزه تشرّفت المجلة بنشره بين دفتيها في هذا العدد.

الموضوع السادس حول موضوع آخر تماما وعقد بعيد عن الزواج ومقدماته أو آثاره رغم أنه غالبا ما يتم بين أفراد الأسرة الواحدة وهو عقد الوصية أو التصرف بالإيصاء بصفة أدق، وقد تعلق موضوع البحث بـ"حكم الوصية لمن سقط باستغراق الفروض للتركة"، وهو من إعداد الأستاذ بندر بن عايض العتيبي، من جامعة المدينة العالمية الماليزية، بماليزيا، وقد عرض الباحث في مقاله لإشكال عملي حقيق بالعرض وهو حكم الوصية للوارث الذي لا يستفيد من نصيبه المقدر له نتاج سقوطه وهو قرين المحجوب الذي مُنع من استيفاء نصيبه بمن هو أولى منه به، فيتحول الوارث من مستحق إلى ساقط أو محجوب، وبه يفقد صفة المنتفع رغم أن أهليته في الميراث باقية تلازمه، وأراد الباحث أن يظهر حكم مدى إمكانية الإيصاء لمثله بالموازاة مع تطبيق قاعدة أن لا وصية لوارث، وختم الباحث مقاله بمجموعة من التوصيات أظهر في أهمها أن الوصية لمثل هؤلاء جائزة إذ الحكمة من المنع عدم الاستفادة من البابين لما فيه من تجاوز لما قدره الله سبحانه للورثة.

الموضوع السابع وهو متعلق بـ "دور العرف في الخطبة بين أحكام الشريعة الإسلامية والقانون"، وهو من إعداد الدكتور المكي صلوح، من جامعة وهران1، أين اعتمد الباحث في موضوعه على العرف كمصرد من مصادر الفقه بل إضفاء الأحكام على المعاملات بين الناس

مُسقطا ذلك كله على دراسة مقارنة قطبي رحاها الفقه الإسلامي والقانون الوضعي، ولم يفت الباحث التفريق بين العرف المشروع وغيره الفاسد، وهو ما أبرزه في جملة توصياته أين وجه المشرع الجزائري إلى ضرورة اعتماد العرف المشروع السائد كمصدر من مصادر التقنين، نظرا لتغير الأزمنة وأحوال الناس بالتبِعة، كما أن الدكتور ركز على بعض الجزئيات المهمة الأخرى في الخطبة التي نترك لك يا أيها القارئ الكريم الرجوع إلى المقال لاكتشافها لعدم كشف كافة جماليات البحث في ملخص يدونه رئيس التحرير.

وأملنا الدائم والمستمر باستمرار عطاء الباحثين من كل أقطاب العالم لتزويد المجلة بما يليق بها من مواضيع تُثري صفحاتها وتنفع قارئيها.

والحمد لله أولا وآخرا وظاهرا وباطنا.

رئيس تحرير المجلة

الأستاذ الدكتور جمال عباشي